[215] وفي أمالى الصدوق قدس سره: بإسناده عن الفضيل بن عياض، قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أشياء من المكاسب، فنهاني عنها، وقال: (يا فضيل والله لضرر هؤلاء على هذه الامة أشد من ضرر الترك والديلم)، وسألته عن الورع من الناس، قال. (الذي يتورع عن محارم الله، ويتجنب هؤلاء، وإذا لم يتق الشبهات وقع في الحرام وهو لا يعرفه، وإذا رأى منكرا فلم ينكره وهو يقدر عليه، فقد أحب أن يعصى الله [ومن أحب أن يعصى الله] فقد بارز الله بالعداوة، ومن أحب بقاء الظالمين فقد أحب أن يعصى الله، إن الله تبارك وتعالى حمد نفسه على هلاك الظالمين، فقال: (فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين)، (1)) (2). وقال الاستاذ الاكبر في التعليقة: وفي هذه الرواية ربما يكون إشعار بأن فضيلا ليس عاميا، فتأمل. ثم ذكر خبرا من العيون فيه إشعار بعاميته (3). وقد أخرج الكليني قدس سره عنه خبرا، في باب الحسد (4)، وآخر في آخر باب الايمان والكفر (5)، وآخر في باب الكفالة والحوالة (6). وبالجملة فلا أستبعد أن يكون المصباح هو النسخة التي رواها الفضيل، وهو على مذاقه ومسلكه، والذي اعتقده أنه جمعه من ملتقطات كلماته عليه السلام، في مجالس وعظه ونصيحته، ولو فرض فيه شئ يخالف مضمونه بعض

---

(1) الانعام 6 آية 45. (2) لم يقف عل هذا الحديث في النسخ المطبوعة من الامالي. ورواة الشيخ) الكليني في الكافي 5: 108 حديث 11. (3) تعليقة الوحيد عل منهج المقال: 261، وانظر عيون أخبار الرضا 1: 81 قطعة من حديث 9. (4) الكافي 2: 232 حديث 7. (5) الكافي 2. 334 حديث 2. (6) لم نعثر على حديث للفضيل في الباب المذكور. وإنما في الباب الذي يليه وهو باب (عمل السلطان وجوائزهم) الكافي 5: 108 حديث 11. (*)